

Distr.: General
14 July 2005
Arabic
Original:

الجمعية العامة



الدورة الستون

البنود ٩١ و ٩٢ و ٩٨ (ق) من القائمة الأولية*
معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا
توطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو)
نزع السلاح العام الكامل: المنطقة الخالية من الأسلحة
النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة

رسالة مؤرخة ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ موجهة إلى الأمين العام من الممثل
الدائم للمكسيك لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أشير إلى مؤتمر الأطراف والموقعين على معاهدات إنشاء المناطق الخالية من
الأسلحة النووية الذي عقد في تلاتيلولكو، مكسيكو، في الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ نيسان/أبريل
٢٠٠٥.

وفي هذا الصدد، أرجو أيضا تعميم إعلان تلاتيلولكو وغيره من الوثائق ذات الصلة
بالمؤتمر المذكور (انظر المرفقات) باعتبارها من وثائق الجمعية العامة، في إطار البنود ٩١
و ٩٢ و ٩٨ (ق) من القائمة الأولية.

ومن الجدير بالذكر أن الوثائق المذكورة كانت قد عممت بجميع لغات الأمم
المتحدة الرسمية في إطار مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض
المعاهدة عام ٢٠٠٥ (NPT/CONF.2005/WP.46).

(توقيع) إنريكي بروغا

الممثل الدائم

للمكسيك لدى الأمم المتحدة

* A/60/50، و Corr.1.

المرفق الأول للرسالة المؤرخة ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للمكسيك لدى الأمم المتحدة

CZLAN/CONF/3

رسالة الأمين إلى مؤتمر الأطراف والموقعين على معاهدات إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية

تلاتيلولكو، مكسيكو، ٢٦-٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥

[الأصل: بالإسبانية والانكليزية]

إن أي نظام فعال للأمن الجماعي في القرن الحادي والعشرين يجب أن يكون من أولى أولوياته منع الانتشار النووي والحد من الترسانات النووية والتقدم صوب هدف إزالة الأسلحة النووية بالكامل. ومثلما بينت ذلك في التقرير الذي قُمت بإعداده مؤخراً بشأن الإصلاح، والمعنون "في جو من الحرية أفسح"، فإن عدم الانتشار ونزع السلاح يعودان بالفائدة على جميع الدول، وقد دعوت إلى إجراءات من أجل التقدم صوب هذين الهدفين. وهذا المؤتمر الذي يُعقد في الوقت المناسب يشكل فرصة لبحث الإسهام المهم للمناطق الخالية من الأسلحة النووية في تحقيق هذين الهدفين، واستكشاف كيف يمكننا المضي قدماً انطلاقاً من التقدم الهائل الذي تحقق حتى الآن.

والمناطق الخالية من الأسلحة النووية، بما تتيحه من تبادل للمعلومات ومن آليات التحقق والامتنال، تجعل الثقة تسود بين الدول المشاركة بأن الالتزامات بموجب المعاهدات المنشئة لتلك المناطق تُنفذ بحسن نية. ومن شأن زيادة عدد أعضاء هذه المناطق وتيسير تنفيذ التزامهم أن تزيد من تدعيم دور هذه الصكوك. ومن الأمور الحاسمة الأهمية أيضاً أن تقدم الدول الحائزة للأسلحة النووية دعمها، لا سيما من خلال التصديق على البروتوكولات ذات الصلة. وفي هذا السياق، أدعو إلى بذل جهود متجددة لكفالة أن يبدأ في أقرب وقت ممكن سريان معاهدة المنطقة الأفريقية الخالية من الأسلحة النووية (معاهدة بليندايا). ومن المهم أيضاً إنشاء مناطق جديدة، لا سيما في الشرق الأوسط وأجزاء أخرى من آسيا. لذلك أرحب بالتقدم الهام الذي أحرزته الدول الخمس في آسيا الوسطى صوب إبرام معاهدة لمنطقة خالية من الأسلحة النووية هناك.

ومعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو) تمثل، هي أيضاً، نقطة حاسمة في الجهود العالمية الرامية إلى تعزيز عدم الانتشار

ونزع السلاح النوويين. وعشية مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥، آمل أن هذا الاجتماع المعقود في ثلاثيلوكو سيدكر جميع الدول ليس فقط بالقيمة الاستراتيجية والأخلاقية للمناطق الخالية من الأسلحة النووية وإنما أيضا بإمكانات التقدم على مجموعة من الصُّعد في إطار سعيينا إلى عالم خال من الأسلحة النووية.

المرفق الثاني للرسالة المؤرخة ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للمكسيك لدى الأمم المتحدة

CZLAN/CONF/4

مؤتمر الدول الأطراف الموقعة على معاهدات تأسيس المناطق الخالية من الأسلحة النووية

تلاتيلولكو، مكسيكو، ٢٦-٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥

تقرير المقرر المتعلق بمناقشات المؤتمر

[الأصل: بالإسبانية والانكليزية والفرنسية والعربية]

بدأ مؤتمر الدول الأطراف الموقعة على معاهدات تأسيس المناطق الخالية من الأسلحة النووية جلسته العامة يوم الأربعاء ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

وقد افتتح الجلسة الأمين العام للمؤتمر الذي رحب بالمشاركين وعرض على نظريتهم اتخاذ جدول الأعمال (CZLAN/CONF/L.1). وبعد الموافقة على جدول الأعمال اعتمد المؤتمر قواعده (CZLAN/CONF.2)، وقد ذكر الأمين العام المندوبين أنه، طبقاً للقاعدة ٣ من قواعد المؤتمر، يتكون مكتب عمل المؤتمر من رئيس و ٣ نواب للرئيس ومقرر.

وبخصوص البند ٤ من جدول الأعمال الذي يتعلق بانتخاب أعضاء مكتب العمل، اقترح مكتب الأمين العام للمؤتمر أن يقوم برئاسة المؤتمر ممثل للدولة المضيفة، وفقاً لما هو المعتاد في المؤتمرات الدولية. وفي هذا الصدد عرض علي رأى المؤتمر انتخاب السيدة باتريسيا أولاميندي، نائبة وزير الخارجية للشؤون المتعددة الأطراف وحقوق الإنسان لدى وزارة الخارجية المكسيكية لرئاسة أعمال المؤتمر. وفي نفس الوقت اقترح تعيين نواب للرئيس كالتالي: ممثلي كوبا نيابة عن الدول الأطراف لمعاهدة تلاتيلولكو، ونيوزيلندا نيابة عن معاهدة راروتونغا، والسنغال نيابة عن معاهدة بيليندا، بينما اقترح تعيين ممثل إندونيسيا نيابة عن معاهدة بانكوك لوظيفة المقرر. وصدق المؤتمر على هذه المقترحات.

وبعد اكتمال مكتب العمل، خلال الجلسات العامة ليوم ٢٧ نيسان/أبريل تم استعراض البند ٥ لجدول الأعمال وهو عبارة عن نقاش عام يختص بموضوع "مساهمة المناطق الخالية من الأسلحة النووية في نظام فعلي لعدم الانتشار النووي". وقام ٣٦ وفداً بإلقاء كلمات: الجزائر، الأرجنتين، البرازيل، شيلي، كوستاريكا، كوبا، الصين، إكوادور،

مصر، السلفادور، فيجي، إندونيسيا، جامايكا (نيابة عن مجموعة دول البحر الكاريبي)، اليابان، ليبيا، لكسمبرغ، كينيا، ماليزيا، المغرب، موريشيوس، المكسيك، ميانمار، منغوليا، نيكاراغوا، نيجيريا، نيوزيلندا، جمهورية كوريا، السنغال، جنوب أفريقيا، تزانيا، أوكرانيا، أورغواي، أوزبكستان، فييت نام وفنزويلا. وبإذن من المؤتمر ألفت كلمتها المنظمة غير الحكومية الدولية "بغواش" Pugwash International.

وخلال النقاش العام أكدت أغلبية الوفود المشاركة ضرورة تعزيز النظام الدولي لترع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي وخاصة عن طريق التنفيذ والتطبيق الفعلي لما تنص عليه في هذا الصدد معاهدة عدم الانتشار النووي ومعاهدات تأسيس المناطق الخالية من الأسلحة النووية. وأشارت الوفود إلى المساهمة الهامة التي قامت بها هذه المعاهدات في إنحاز الهدف وهو عالم خالٍ من الأسلحة النووية.

وأشادت الوفود كذلك بأهمية عقد مؤتمر الدول الأطراف الموقعة على معاهدات تأسيس المناطق الخالية من الأسلحة النووية بالنسبة لنجاح أعمال مؤتمر الأطراف لعام ٢٠٠٥ الذي يخص استعراض معاهدة عدم الانتشار النووي والذي سوف يعقد في نيويورك بين ٢ و ٢٧ من شهر أيار/مايو ٢٠٠٥.

وخلال هذه الجلسة العامة أعرب وفد الأرجنتين عن تحفظه، فيما يتعلق بالفقرة ٢٩ التنفيذية لمشروع البيان بالنسبة للآتي:

"بالرغم من أن الأرجنتين لا تعارض الاتفاق عندما يتم اتخاذ البيان، لكنها ترغب في الإشارة إلى عدم مناسبة تناول المسائل المتعلقة باستعمال الطاقة الذرية للأهداف السلمية في إطار منظمة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، لأن هذه المواضيع لا تندرج في معاهدة تلاتيلولكو. وعلى الخصوص بالنسبة إلى موضوع نقل المواد النووية، فيجب أن تتم مناقشته في المجالات المختصة به كما هي الوكالة الدولية للطاقة الذرية والمنظمة البحرية الدولية".

وفيما يتعلق بالبند ٦ من جدول الأعمال فقد ركزت الجلسة العامة التي جرت في يوم الخميس ٢٨ نيسان/أبريل على موضوع "وسائل تعزيز التنسيق السياسي بين المناطق الخالية من الأسلحة النووية".

وترأس الجلسة ممثل كوبا، بصفته نائب رئيس المؤتمر. وعرض الأمين العام للمؤتمر نتائج المشاورات التي جرت مع ممثلي كل منطقة من المناطق الخالية من الأسلحة النووية. وقد أشار أن اقتراحه يستهدف الحفاظ على الاتصال الدائم فيما بين المناطق والتوصل إلى

اتفاقيات التعاون مثل ما يوجد في الوقت الحاضر بين منظمة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية وندوة جزر المحيط الهادئ.

وفي نفس الإطار، قدم وفد المكسيك مستند غير رسمي للمساهمة في المناقشات حول نفس الموضوع.

وخلال تبادل الآراء قام ١٢ وفداً بإلقاء كلمة: الجزائر، البرازيل، شيلي، مصر، السلفادور، هندوراس، إندونيسيا، لاوس، نيجيريا، السنغال، الاتحاد الأفريقي وفترويل؛ وقد عبرت تلك الوفود عن شكرها لمقترحات الأمين العام للمؤتمر والوفد المكسيكي وقدمت كذلك اقتراحات فيما يخص وسائل التعاون بين المناطق الخالية من الأسلحة النووية. ومن ضمن تلك المقترحات ما يتعلق بملائمة التركيز على نقط أساسية في كل معاهدة من المعاهدات.

وتنعكس في البيان الملخص الذي أصدره الرئيس واعتمده المؤتمر أهم مواضيع الاتفاق وهي كالتالي:

- إعادة التأكيد على ضرورة تعزيز وسائل التنسيق فيما بين المناطق الخالية من الأسلحة النووية بناء على أهدافها المشتركة.
- أن هذا المؤتمر الأول يعتبر من أكبر المنجزات التي تحققت حتى الآن فيما يتعلق بوسائل التنسيق، ويعاد التأكيد على ملائمة أعاده عقده وأن التاريخ المناسب هو عام ٢٠١٠، على أن يتم فيما قبل إقامة المؤتمر الثامن الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار النووي.
- وفي إطار الوسائل التي حددتها كل معاهدة من المعاهدات، توجه دعوة إلى حضور اجتماعاتها الدورية (مؤتمرات أو جمعيات عامة) للمنسقين الذين يقومون بهذا الدور، وفقاً للوسائل المحددة في هذه المعاهدات.
- أن تعزز وسائل تبادل المعلومات بين المعاهدات من أجل تعجيل إنجاز الأهداف المشتركة.
- على ضوء التصاريح المختلفة، أن تستمر دراسة طرق تطبيق وسائل التنسيق وفقاً للتقدم المتحقق.
- وفي أول مرحلة التي قد تدوم سنتين، أن تقوم معاهدة تلاتيلولكو عن طريق منظمة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، بالتنسيق اللازم

لتطبيق الإجراءات المتفق عليها فيما يخص تعزيز وسائل التنسيق. ويجب في المستقبل أن تقوم بهذا العمل كل معاهدة بشكل دوري.

خلال نفس الجلسة في ٢٨ نيسان/أبريل، أصدرت نيوزيلندا البيان التالي:

”إن نيوزيلندا ما زالت توجد لها مشاكل متعلقة بالبند ٢٤ من مشروع البيان. وقد حاولنا التوصل إلى اتفاق متأخر غير أنه لم يكن ممكناً. ولذلك نرغب في توضيح البيان كالآتي:

إن البند ٢٤ يعيد صياغة ما تنص عليه المادة ٤ لمعاهدة عدم الانتشار النووي.

ولذلك ترى نيوزيلندا هذا البند كإعادة التأكيد على الحق الذي لا يتزعزع لجميع الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار النووي في تطوير بحث وإنتاج واستعمال الطاقة النووية لأهداف سلمية بدون أية تفرقة وبناء على المادتين ١ و ٢ من معاهدة عدم الانتشار النووي. وتقبل نيوزيلندا كذلك الإشارة إلى حرمة المنشآت النووية.

نظراً لأن البند ٢٤ لا يضم الإشارات الخاصة بالدول الأطراف وبالمادتين ١ و ٢ فمن الممكن تفسيره بشكل مختلف وحتى إعطاء تفسير جديد للمفاوضات المتعلقة بمعاهدة عدم الانتشار النووي.

وترغب نيوزيلندا أن يتضح في هذه الجلسة أن نيوزيلندا تفسر البند ٢٤ وفقاً للبيان المتعدد الأطراف الصادر عن معاهدة عدم الانتشار النووي. وهذه هي الطريقة الوحيدة التي تمكّننا من الاتفاق على هذا البيان. ونرفض أي تفسير آخر“.

المرفق الثالث

CZLAN/CONF/5

إعلان مؤتمر المناطق الخالية من الأسلحة النووية

[الأصل: بالإسبانية والانكليزية والعربية والفرنسية]

بمناسبة انعقاد المؤتمر الخاص بمعاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية فقد أجمعت الدول الأطراف والموقعة على معاهدات تلاتيلوكو (١٩٦٧) وراروتونغا (١٩٨٥) وبانكوك (١٩٩٠) وبليندابا (١٩٩٦) التي أسست المناطق الخالية من الأسلحة النووية وكذلك منغوليا بغرض تقوية نظام المناطق الخالية من الأسلحة النووية والمساهمة في أساليب نزع السلاح وعدم الانتشار النووي وبالأخص لدراسة طرق التعاون التي من شأنها أن تساهم في تحقيق الهدف العالمي لعالم خالي من الأسلحة النووية .

إذ ندرك أن وجود الأسلحة النووية يمثل تهديدا لبقاء البشرية على قيد الحياة وأن الضمان الوحيد الفعلي للحيلولة دون استخدامها أو التهديد باستخدامها هو التخلص الكامل منها كطريقة للوصول إلى عالم خال من الأسلحة النووية؛

وإذ ندرك أيضا أهمية إسهام نظام نزع السلاح وعدم الانتشار النووي في حفظ السلام والأمن الدوليين وتعزيزهما؛

وإذ نؤكد أن المادة السادسة من معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية تقرر بالالتزام في المواصلة على نزع السلاح النووي والوصول إليه؛

وإذ نسلم بأن تأسيس مناطق جديدة خالية من الأسلحة النووية في أقاليم غير موجودة بها يجب أن يتم طبقا لنصوص الوثيقة النهائية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لزع السلاح والمبادئ والخطوط العريضة التوجيهية التي اعتمدها هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة في جلستها الموضوعية عام ١٩٩٩؛

وإذ نسلم أيضا بحق أي مجموعة من الدول في إبرام معاهدات إقليمية للتأكيد على الغياب التام للأسلحة النووية في أراضيها بمقتضى المادة السابعة من معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية التي تمثل حجر الزاوية للنظام الدولي لزع السلاح وعدم الانتشار؛

وإذ نأخذ في الاعتبار أن المجتمع الدولي يجب أن يستمر في الترويج لخلق مناطق خالية من الأسلحة النووية في جميع أرجاء العالم، حيث يعتبر وسيلة فعالة لإنجاز هدف

التخلص النهائي من الأسلحة النووية مع إيلاء الأولوية القصوى لتعزيز السلام والأمن على المستويين الإقليمي والدولي؛

وإذ نسلم بأن تعددية الأطراف تعتبر المبدأ الرئيسي الذي تقوم عليه مفاوضات وجهود عدم الانتشار النووي بغرض الحفاظ على نطاق معايير نزع السلاح الدولي العالمي وتعزيزها وتوسيعها وكذلك الطبيعة المكتملة للتدابير التي لا رجعة فيها والتي يمكن التحقق منها سواء كانت أحادية أو ثنائية في هذا المجال؛

وإذ نرحب بتأسيس المناطق الخالية من الأسلحة النووية التي أنشأتها معاهدات ثلاثيلوكو وراوتونغا وبانكوك وبليندانا كخطوة إيجابية نحو تحقيق هدف نزع السلاح النووي الشامل وكذلك بالاهتمام الذي أعربت عنه الدول الأطراف والموقعة على هذه المعاهدات، فموضا بآليات التعاون والتشاور فيما بينها ووكالاتها والدول المهتمة الأخرى؛

١ - **نؤكد مجدداً** أن الوجود المستمر للأسلحة النووية يشكل تهديداً للبشرية جمعاء وأن استخدامها قد يؤدي إلى عواقب وخيمة للحياة على كوكب الأرض. ونؤمن بالتالي بضرورة التحرك نحو هدف نزع السلاح النووي ذي الأولوية الأولى والوصول إلى القضاء والحظر الشامل للأسلحة النووية؛

٢ - **نعرب عن قناعتنا** بأن تحقيق هدف القضاء والحظر الدائم للأسلحة النووية يتطلب إرادة سياسية لا تتزعزع من جميع الدول ولا سيما الدول التي تمتلك أسلحة نووية؛

٣ - **نعرب أيضا عن قناعتنا** بأن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية معترف بها دوليا على أساس الاتفاقيات التي أبرمتها بحرية دول المناطق المعنية ، يقوي السلام والأمن على الصعيدين الدولي والإقليمي ويعزز نظام عدم الانتشار النووي ويساهم في التوصل إلى نزع السلاح النووي. وأن إنشاء تلك المناطق والامتنال الكامل لهذه الاتفاقيات والترتيبات يضمن إخلاء هذه المناطق بشكل حقيقي من الأسلحة النووية، كما أن احترام هذه المناطق من قبل الدول النووية يعتبر خطوة هامة بغرض نزع السلاح النووي؛

٤ - **نعيد تأكيدنا** أن معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية تشكل أداة أساسية لنزع السلاح النووي ونظام عدم الانتشار، وبناء على ذلك نؤكد مجدداً صلاحية مجمل مبادئها والتزاماتها وحقوقها ولا سيما المواد ٣ و ٤ و ٦ و ٧؛

٥ - **نعيد تأكيدنا** على أهمية التوصل إلى عالمية معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية ونحث الدول غير الأطراف في المعاهدة على الانضمام إليها دون إبطاء أو شروط بوصفها دول غير نووية؛

٦ - **نعبر عن عميق قلقنا** إزاء غياب أي تقدم حتى الآن في تطبيق تدابير نزع السلاح النووي التي وافقت عليها جميع الدول الأطراف في مؤتمر الدول الأطراف في معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠، ونحث جميع الدول على الامتثال فوراً للالتزام المنصوص عليه في المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية للقيام بمواصلة المفاوضات، بنية حسنة، بشأن تدابير فعالة خاصة بوقف سباق التسلح النووي في موعد مبكر وبترع السلاح الكامل وبالتوقيع على معاهدة نزع السلاح النووي الشامل والكامل في ظل رقابة دولية مشددة وفعالة مع التذكير على وجه الخصوص بالتعهد الذي لا لبس فيه المتخذ من قبل الدول النووية للتخلص الكامل من ترسانتها النووية الذي يؤدي إلى نزع السلاح النووي والذي تلتزم به جميع الدول الأطراف؛

٧ - **نعبر عن عميق قلقنا** إزاء مذاهب الأمن الاستراتيجي الجديدة التي تعطي دوراً أوسع للأسلحة النووية والتي تحوي في طياتها نية لتطوير أنواع جديدة من الأسلحة النووية أو تبرير استخدامها. كما يجب مراجعة المبادئ المتفق عليها وبالأخص التي تتعلق بعدم الرجعة في نزع السلاح النووي؛

٨ - **نعيد تأكيدنا** على أن استخدام أو التهديد باستخدام الأسلحة النووية يمثل انتهاكاً للقانون الدولي ولبيثاق الأمم المتحدة ويعتبر جريمة ضد الإنسانية كما نصت عليه قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٦٥٣ (د-١٦) المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦١ و ٧١/٣٣ بء المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، و ٨٣/٣٤ زاي المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، و ١٥٢/٣٥ دال المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، و ٩٢/٣٦ طاء المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١؛

٩ - **نؤيد بقوة النتيجة** التي خلصت إليها بالإجماع محكمة العدل الدولية بشأن التزام بمواصلة المفاوضات، بنية حسنة، وإتمامها والتي من شأنها أن تؤدي إلى نزع السلاح النووي بجميع أشكاله في ظل رقابة دولية مشددة وفعالة؛

١٠ - **نعرب عن قناعتنا** بأن خفض المستمر في الأسلحة النووية غير الاستراتيجية يشكل جزءاً لا يتجزأ من عملية نزع السلاح النووي ونعتبر أن المبادئ الأساسية للشفافية والتحقق واللا رجعة يجب أن تنسحب على جميع التدابير في هذا المجال؛

١١ - **نحث الدول النووية** على أن توفر ضمانات فعالة للدول غير النووية بعدم استخدام أو التهديد باستخدام الأسلحة النووية ضدها. وفي هذا الخصوص، بالإضافة إلى التعهدات التي اتخذت في إطار قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم ٩٨٤ لعام ١٩٩٥ وإلى التأكيدات الأمنية الملزمة قانوناً الواردة في البروتوكولات ذات الصلة بالمعاهدات

المؤسسة للمناطق الخالية من الأسلحة النووية، فإننا نحث كذلك الدول النووية على مواصلة اتخاذ الخطوات المناسبة نحو إبرام معاهدة دولية غير مشروطة ملزمة قانونيا بخصوص التأكيدات الأمنية للدول الغير نووية وأن تحترم، ريثما تترجم هذه المعاهدة، التعهدات الخاصة بالتأكيدات الأمنية. ويتعين إيلاء هذا الموضوع العناية القصوى؛

١٢ - نحث الدول التي تمتلك السلاح النووي وأي دولة أخرى واردة أو مذكورة في البروتوكولات ذات صلة بالمعاهدات المؤسسة للمناطق الخالية من الأسلحة النووية والتي لم توقع أو تصدق بعد على البروتوكولات أن تبادر بالقيام بذلك في أقرب وقت ممكن؛

١٣ - نحث أيضا الدول النووية التي قامت بالتوقيع والتصديق على بعض البروتوكولات ذات صلة بالمعاهدات المؤسسة للمناطق الخالية من الأسلحة النووية مع إبداء تحفظات أو تفسيرات أحادية الطرف تؤثر على الوضع اللا نووي في تلك المنطقة، أن تعدل هذه التحفظات أو التفسيرات الأحادية الطرف أو تسحبها؛

١٤ - نسلم بأن وضع المنطقة الخالية من الأسلحة النووية يجب أن تحترمه جميع الدول الأطراف في المعاهدة المؤسسة لهذه المنطقة وكذلك الدول خارج المنطقة بما فيها الدول التي يعتبر تعاونها ودعمها أساسيين ضمانا للفاعلية القصوى لتلك المنطقة وبالتحديد الدول النووية، في حالة وجودها، والدول التي لها أقاليم أو المسؤولية دوليا عن أقاليم واقعة داخل المنطقة المعنية؛

١٥ - نسجل بارتياح أن سريان معاهدات ثلاثيلوكو وراروتونغا وبانكوك التي أسست المناطق الخالية من الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ودول الكاريبي وجنوب المحيط الهادي وجنوب شرق آسيا وكذلك معاهدة القطب الجنوبي ومعاهدة قاع البحار وهي المناطق الخالية من السلاح النووي في العالم قد ازدادت اتساعا؛

١٦ - نرحب بالجهود التي تهدف إلى الانتهاء من عملية التصديق على معاهدة بليندابا الموقعة في ١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٦ والتي أنشأت المنطقة الخالية من السلاح النووي في أفريقيا وناشد دول المنطقة التي لم تصدق بعد على المعاهدة أن تقوم بذلك حتى يمكن أن تدخل المعاهدة حيز النفاذ. ومن المنطلق نفسه، نحث الدول النووية والدول الأخرى المعنية بالبروتوكولات ذات الصلة بالقيام بالتوقيع أو التصديق على هذه البروتوكولات، إذا لم تكن قد قامت بذلك بالفعل؛

١٧ - نعبر عن اعترافنا وتأييدنا الكامل لوضع منغوليا الدولي الخالي من السلاح

النووي؛

١٨ - **نكرر مجدداً** تأييدنا لإقامة منطقة خالية من السلاح النووي في الشرق الأوسط، وفي هذا السياق نؤكد من جديد على أهمية انضمام إسرائيل لمعاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية وإحضاع كافة منشآتها النووية للضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية، وذلك تحقيقاً لهدف عالمية الانضمام للمعاهدة في الشرق الأوسط؛

١٩ - **نعيد تأييدنا** لإنشاء منطقة خالية من السلاح النووي في جنوب آسيا ونحث الهند وباكستان على الانضمام لمعاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية كدول غير نووية وأن تخضع كافة منشآتها النووية للضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية. كما نحث الدولتين على تعزيز تدابير الرقابة على الصادرات لمنع الانتشار على التكنولوجيا والمواد والمعدات التي يمكن استخدامها لإنتاج الأسلحة النووية وعلى الوسائل الخاصة بايصالها؛

٢٠ - **نرحب** ببيان طشقند لممثلي دول آسيا الوسطى الخمس بتاريخ شباط/فبراير ٢٠٠٥، حيث أكدت هذه الدول من جديد على التزامها القوي بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى. ونحث جميع الدول ولا سيما الدول النووية على التعاون الكامل مع دول آسيا الوسطى الخمس في تطبيق معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية في آسيا الوسطى؛

٢١ - **نعيد تأكيد التزامنا** بتحقيق الأهداف المشتركة الواردة في معاهدات ثلاثيلوكو وراروتونغا وبانكوك وبليندابا هوضاً بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية؛ وبالتعاون من أجل إحراز تقدم في تصديق جميع الدول المنتمة إلى منطقة خالية من السلاح النووي وكذلك تطبيق الصكوك ذات الصلة كإسهام في تعزيز نظام معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ولتحقيق نزع السلاح النووي. بما في ذلك من خلال آليات مثل الاجتماعات المشتركة للدول الأطراف والموقعة والمراقبة في هذه المعاهدات، وكذلك اتفاقات التعاون الموقعة فيما بينها بشكل منتظم في إطار المؤتمرات الاستعراضية لمعاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية؛

٢٢ - **نقبل تطبيق** قواعد القانون الدولي ذات الصلة التي اعترفت بها صراحة الدول، على المناطق البحرية التي تغطيها المناطق الخالية من الأسلحة النووية؛

٢٣ - **نعيد تأكيد** موقفنا من القضاء التام على جميع التجارب النووية والتأكيد على أهمية تحقيق عالمية الانضمام لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية؛ بما في ذلك كافة الدول النووية، والتي من جملة أمور، يجب أن تساهم في عملية نزع السلاح النووي. ونشير إلى أهمية الإبقاء على الحظر المؤقت للتجارب المتفجرة للأسلحة النووية أو أي تفجيرات نووية أخرى، إلى حين دخول المعاهدة إلى حيز النفاذ. ونعيد تأكيدنا إذا

ما أردنا تحقيق جميع أهداف المعاهدة، فإن استمرار التزام جميع الموقعين بتزعم السلاح النووي، وبخاصة الدول النووية، يعد أمراً حيوياً؛

٢٤ - **نؤكد من جديد** حق جميع الدول غير القابل للتصرف في القيام بأبحاث وإنتاج واستخدام الطاقة النووية لأغراض سلمية بدون تمييز وكذلك في حرمة منشآتها النووية. كما نؤكد من جديد أن المناطق الخالية من الأسلحة النووية لا ينبغي أن تمنع استخدام العلوم والتكنولوجيا النووية لأغراض سلمية، وكذلك السمة الأساسية لأنشطة التعاون الفني للوكالة الدولية للطاقة الذرية في النهوض بتطوير الطاقة النووية لأغراض سلمية ومنع تحويل الطاقة الذرية لأغراض عسكرية. وفي هذا الخصوص نشير إلى أهمية دور الوكالة الدولية للطاقة الذرية في التحقق من أن الطاقة النووية تستخدم فقط للأغراض السلمية^(١)؛

٢٥ - **نعيد تأكيدنا** أن المناطق الخالية من الأسلحة النووية بإمكانها أن تنهض كذلك، إذا ما نصت المعاهدات المؤسسة لتلك المناطق على ذلك، بالتعاون الثنائي والإقليمي والدولي من أجل الاستخدام السلمي للطاقة النووية في المنطقة دعماً للتنمية الاجتماعية والاقتصادية والعلمية والتكنولوجية للدول الأطراف. ونناشد جميع الدول القادرة على ذلك أن تساهم في تمويل أنشطة التعاون الفني للوكالة الدولية للطاقة الذرية وهو أمر أساسي للنهوض بالأغراض السلمية للطاقة النووية ويمثل مساهمة قيمة في هذا السياق ولا سيما بالنسبة للدول النامية؛

٢٦ - **نسلم** بالدور الأساسي الذي تقوم به الوكالة الدولية للطاقة الذرية في التطبيق والتحقق من الامتثال مع النظام الدولي للضمانات الذي نصت عليه معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية ومعاهدات المناطق الخالية من الأسلحة النووية ذات الصلة وكذلك جهود الوكالة الدولية للطاقة الذرية لتعزيز فاعلية نظام ضمانات الوكالة؛

٢٧ - **نحن على قناعة راسخة** بأن أكثر السبل فاعلية للحيلولة دون حصول الأطراف من غير الدول على الأسلحة النووية يتم من خلال القضاء الكامل على تلك الأسلحة. لهذا الغرض، نشجع التعاون فيما بين الدول وبينها وبين المنظمات والمؤسسات الإقليمية والدولية ذات الصلة تعزيزاً للقدرات الوطنية في هذا السياق؛

٢٨ - **نحن نعرب عن عميق قلقنا** إزاء المخاطر المحتملة الناجمة عن أي استخدام للنفايات المشعة والتي قد تمثل حرب إشعاعية وعن آثارها على الأمن الدولي والإقليمي. ونعبر عن أملنا أن يؤدي التطبيق الفعال لمدونة السلوك الخاصة بالوكالة الدولية للطاقة الذرية

(١) انظر تقرير المقرر (CZLAN/CONF/4).

حول النقل العابر للحدود للنفايات المشعة إلى تعزيز حماية جميع الدول من دفن النفايات المشعة في أراضيها؛

٢٩ - نعيد الإعراب عن عميق قلقنا إزاء المخاطر المحتملة البيئية والأمنية المترتبة على نقل المواد المشعة والنفايات الخطرة الأخرى عن طريق البحر أو أي طرق ملاحية مائية أخرى. ونحث جميع الدول، لا سيما تلك التي تنقل هذه المواد، أن تعزز المعايير القانونية الدولية فيما يتصل بالأمن وإجراءات المسؤولية على هذا الشكل من أشكال النقل وذلك عن طريق التطبيق الفعال للالتزامات المتخذة في إطار الوكالة الدولية للطاقة الذرية والمنظمة البحرية العالمية والمحافل الدولية الأخرى. ونحث أيضا جميع الدول على تبادل المعلومات على المستوى الحكومي بخصوص نقل المواد المشعة. وناشد الدول الشاحنة للمواد المشعة أن تعمل مع الدول المتضررة المحتملة لتناول مشاغلها في هذا الخصوص^(١)؛

٣٠ - نعرب عن قناعتنا بأن التوعية في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار تشكل خطوة هامة من شأنها أن تساهم في التوصل إلى عالم خال من تهديد السلاح النووي. ولذلك نشجع جميع الدول على النهوض ببرامج ترسخ قيم السلام ونزع السلاح وعدم الانتشار في أوساطها التعليمية والأكاديمية. وناشد الوكالة الدولية للطاقة الذرية والدول المانحة أن تساعد في النهوض بتلك البرامج وتنفيذها؛

٣١ - نسلم بأهمية تعددية الأطراف ولا سيما الدور المرموق الذي تضطلع به الأمم المتحدة في مجال نزع السلاح النووي وعدم انتشار النووي ونعرب مجددا عن التزامنا باعتماد التدابير التي تعزز هذا الدور.

المرفق الرابع

تقرير مقدم من منتدى المجتمع المدني

مناسبة على هامش مؤتمر الأطراف والموقعين على معاهدات إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية، نظمها العمد المناصرون للسلام والشبكة البرلمانية لتزع الأسلحة النووية

تقرير مقدم من آين واريه، المنسق العالمي للشبكة البرلمانية لتزع الأسلحة النووية

[الأصل: بالانكليزية]

السيد الرئيس، أصحاب السعادة، سيداتي وسادتي.

أتشرف بأن أعرض تقرير منتدى المجتمع المدني، المناسبة التي نظمها العمد المناصرون للسلام والشبكة البرلمانية لتزع الأسلحة النووية.

وأود بادئ ذي بدء أن أشكر جميع الدول الأطراف في معاهدات المناطق الخالية من الأسلحة النووية على تهيئة فرصة في هذا المؤتمر لكي تجتمع قطاعات المجتمع المدني المهمة، كما أود أن أشكر حكومة المكسيك على دعوتنا إلى تنسيق هذه المناسبة.

لقد ضم المنتدى ممثلين عن العمد والبرلمانيين والأكاديميين والعلماء والمسؤولين الحكوميين ووسائل الإعلام والناجين من انفجارات نووية ومنظمات غير حكومية من كافة أنحاء العالم. ويدل اتساع التمثيل على الاهتمام القوي والمتزايد لدى المجتمع الأشمل بالمخاطر غير المقبولة الناجمة عن المخزونات والسياسات النووية الحالية، ويدل كذلك على الفهم المشترك لكون إقامة المناطق الخالية من الأسلحة النووية وتوطيدها وتعزيزها وتوسيعها أمور يمكن أن تؤدي دورا فعليا في منع الانتشار النووي وتحقيق عالم خال من الأسلحة النووية.

وكان المنتدى مناسبة لتبادل الأفكار والمبادرات من مختلف عناصر المجتمع المدني فيما يخص المناطق الخالية من الأسلحة النووية. ولم يحاول التوصل إلى قرار أو إعلان متفق عليه، ولكن كان ثمة اتفاق عام في هذا المؤتمر حيث لأول مرة اجتمعت كافة الدول الأطراف في معاهدات المناطق الخالية من الأسلحة النووية وهو ما يُعد مناسبة تاريخية تعزز في حد ذاتها المعيار العالمي المناهض للأسلحة النووية، وبخاصة من خلال اعتماد إعلان مشترك. وإضافة إلى ذلك، يمكن أن يكون هذا المؤتمر بمثابة أساس لاجتماعات الدول الأطراف في

المستقبل للانتقال من الإعلانات المشتركة إلى الإجراءات التعاونية. وكان ثمة دعم كبير لأمر شتى منها مثلاً إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة. وهذا ينطوي على نداء إلى الدول الحائزة للأسلحة النووية كي تحترم رغبات المنطقة في أن تكون خالية تماماً من الأسلحة النووية وبالتالي ينبغي أن تمتنع هذه الدول عن نقل الأسلحة النووية الموضوعة في حالة تأهب عبر المحيطات في المنطقة. وأشار إلى أن معاهدة بانكوك لحظر التهديد بالأسلحة النووية أو استعمالها من داخل المنطقة أو إلى داخلها، بما في ذلك المناطق الاقتصادية الخالصة للمحيطات، تمثل خطوة إيجابية صوب إنشاء منطقة من هذا القبيل في نصف الكرة الجنوبي خالية من جميع الأسلحة النووية، بما فيها المحمولة على متن الغواصات والسفن.

وكان مفهوم المناطق الخالية من الأسلحة النووية بوصفها خطوات صوب عالم خال من الأسلحة النووية موضوعاً مشتركاً. وشمل ذلك تشجيع الدول الأطراف في المناطق على أن تحت غيرها من الدول على إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية. ومن المقترحات التي نوقشت مقترح من أجل منطقة خالية من الأسلحة النووية في شمال شرق آسيا. ولوحظ أن المناطق الخالية من الأسلحة النووية تتيح فوائد أمنية في المكان المعني، فهي تتعدى مجرد توطيد حظر على الأسلحة النووية لتكون أيضاً بمثابة وسائل لبناء الثقة وصنع السلام. وأعرب كثيرون عن الأمل في أن يتم بسرعة توسيع الرقعة التي تغطيها هذه المناطق بحيث يصبح العالم بأسره منطقة خالية من الأسلحة النووية، أو حسبما اقترحه أحد المشاركين، أن يكون نصف الكرة الشمالي هو بالفعل المنطقة المتاخمة المشار إليها في مقترح إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة.

وتم إلى حد ما النظر في الفكرة القائلة بأن مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار ومؤتمر نزع السلاح لم يوفقاً في بدء مفاوضات تؤدي إلى إلغاء الأسلحة النووية وإزالتها على النحو المطلوب. بموجب المادة السادسة من المعاهدة والذي أكدته محكمة العدل الدولية بوصفه قانوناً عرفياً، وعليه في إمكان الدول الأطراف في المناطق الخالية من الأسلحة النووية الشروع في مداولات أو مفاوضات بشأن برنامج أو معاهدة لترع السلاح النووي. ولوحظ أن هذه الدول، بعد أن تخلت هي نفسها عن تلك الأسلحة، لها السلطة الأدبية لكي تطلب من الدول الحائزة لها أن تضع خططاً ملموسة وتشرع في خطوات مطردة صوب نزع السلاح النووي بالكامل.

وتم الاعتراف بأن تعزيز المناطق الإقليمية الخالية من الأسلحة النووية عن طريق تعديل المعاهدات عملية صعبة، ولكن باستطاعة فرادى الدول أن تتخذ إجراءات داخلية

لتعزيز المعيار الدولي المناهض للأسلحة النووية باعتماد أنظمة أو تشريعات تحظر هذه الأسلحة وجعل الانتهاكات خاضعة للمساءلة الجنائية. ومن الأمثلة على ذلك التشريعات التي اعتمدها نيوزيلندا. ولوحظ أنه أصبح للدول مزيد من الصلاحيات والفرص لاتخاذ هذه الإجراءات الداخلية نتيجة فتوى محكمة العدل الدولية الصادرة في عام ١٩٩٦ والتي تؤكد عدم مشروعية التهديد بالأسلحة النووية واستعمالها، وقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ الذي يحظر انتشار أسلحة الدمار الشامل.

وأولي اهتمام كبير للمؤتمر المقبل لاستعراض المعاهدة وللخطوات التي يتعين إنجازها من خلال منتدى المعاهدة بصرف النظر عن التوصل أو عدم التوصل إلى اتفاق عالمي في أيار/مايو ٢٠٠٥. ومن هذه التدابير تنفيذ الخطوات المتفق عليها في عام ٢٠٠٠ ومقترح ماليزيا في مشروع ورقة العمل المقدمة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ بشأن معاهدة عدم الانتشار والذي مفاده أن تنظر الدول الأطراف في المعاهدة في العناصر القانونية والفنية والسياسية اللازمة من أجل تحقيق وإدامة عالم خال من الأسلحة النووية.

ونوقشت المبادرات الرئيسية التي عرضها العديد من عناصر المجتمع المدني من قبيل صياغة واعتماد قرارات برلمانية في مختلف الهيئات التشريعية بما فيها الموجودة في المناطق الخالية من الأسلحة النووية، ونجاح العمد المناصرين للسلام في إشراك ١٠٠٠ عمدة في منظور لتحقيق عالم خال من الأسلحة النووية بحلول عام ٢٠٢٠.

وحثت شهادات العمد والناجين من القنابل النووية التي هزت هيروشيما ونكازاكي والتفجيرات النووية التي جرت في المحيط الهادئ المنتدى لكي يركز بشكل مكثف على الضرر البيئي والصحي الناجم في الماضي والحاضر والمستقبل عن أي استخدام أو اختبار للأسلحة النووية وكذلك عن إنتاجها وإنتاج الطاقة النووية وما يخلفه من نفايات مشعة. وأعيد تأكيد ما خلصت إليه محكمة العدل الدولية من أن "آثار الأسلحة النووية لا يمكن احتواؤها في الزمان أو المكان" وأُعرب عن الدعم لإعلان حقوق الأجيال المقبلة الذي استهل مبادرته جاك كوستو.

وأُعرب عن القلق بشكل محدد إزاء المخاطر البيئية والمتصلة بالانتشار الناتجة عن إعادة معالجة البلوتونيوم والشحن العابرة للمواد النووية. وتم، في إعلان الدول الجزرية الصغيرة المعتمد في موريشيوس، التسليم بضرورة حصول الدول الجزرية وغيرها على ما يكفي من تدابير السلامة والكشف والمساءلة والأمن والتعويض فيما يتصل بعمليات النقل تلك. بيد أن منتدى المجتمع المدني اعتبر أن هذه التدابير لا تبدو - وربما لا يمكن أن تكون - كافية للتعويض في حالة وقوع حادث أو كارثة. وأُهيّب بالجهات المعنية أن تعزز تطبيق المبدأ

الوقائي، مما يفضي إلى حظر هذه الشحنات وفقا لأهداف إعلان الدول الجزرية الصغيرة النامية.

وكان لدى المشاركين اعتقاد قوي بأن باستطاعة أعضاء المجتمع المدني أن يكونوا مصدر إلهام ويقدموا الخبرة والأفكار والدعم لعملية استعراض وتحقيق أهداف المناطق الخالية من الأسلحة النووية، ومن ثمة هناك أمل في إمكانية قيام ممثلي المجتمع المدني بدور مباشر أكثر في اجتماعات الدول الأطراف في هذه المناطق. [اسمحوا لي أن أضيف أن إعطاء الكلمة يوم أمس لممثل بغواش كان سابقة إيجابية في هذا الصدد].

وختاما، أود أن اغتنم هذه الفرصة لأعرب مرة أخرى عن الشعور بأن هذا المؤتمر هو مؤتمر تاريخي فعلا، فقد جمع ١٠٨ من الدول الأطراف في المناطق الخالية من الأسلحة النووية، والدول المراقبة والمجتمع المدني لإنشاء منتدى جديد وقوي من أجل إقرار عدم مشروعية الأسلحة النووية وإزالتها. وقد لوحظ أن العصر النووي بدأ في نيو مكسيكو، ولعل مكسيكو الأقدم عهدا والأكثر حكمة [على الأقل فيما يتصل بهذه الأسلحة] ستدخل التاريخ بوصفها المكان الذي بدأت فيه نهاية العصر النووي.

وشكرا لكم.